

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جُمُهُورِيَّة مُصَرْقاَتِ الْعَرَبِ  
رَئَاسَةِ الْجُمُهُورِيَّةِ

# الْوَكْلَاعُ الْمَصِيرُ

مُلْحِقٌ بِالْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ

الصادر في يوم الثلاثاء ٦ شوال سنة ١٤٤٢

الموافق ( ١٨ مايو سنة ٢٠٢١ )

السنة  
١٩٤ هـ

العدد ١٠٩  
(تابع)



## محتويات العدد

رقم الصفحة

- |  |      |
|--|------|
| النيابة العامة : اقرار إدراج رقم ٨ لسنة ٢٠٢١                                   | ٢٠٢١ |
| ٣      إدراج أحكام إرهابيين ..... .  |      |
| ٥      محكمة جنایات القاهرة (الدائرة ١٠ جنوب) : القضية رقم ٢٢١٠ لسنة ٢٠١٤ ...  |      |
| <b>النيابة العامة : قرار إدراج رقم ٩ لسنة ٢٠٢١</b>                             |      |
| ٧      إدراج أحكام إرهابيين .....  |      |
| ١٠      محكمة جنایات القاهرة (الدائرة ١٠ جنوب) : القضية رقم ٧١٨٤ لسنة ٢٠١٥ ... |      |



# قرارات

## قرار إدراج

### رقم ٨ لسنة ٢٠٢١ إدراج أحكام إرهابيين

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٥ بشأن تنظيم قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين وتعديلاته :

وعلى قرار الإدراج رقم ٢ لسنة ٢٠١٧ إدراج إرهابيين الصادر من محكمة جنحات القاهرة (الدائرة ١٦ - جنوب) المنعقدة في غرفة المشورة الصادر بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٤ في القضية رقم ٢٢١٠ لسنة ٢٠١٤ جنحات قسم العجوزة ، المقيدة برقم ٥٩ لسنة ٢٠١٤ كلى شمال الجيزة ، المقيدة برقم ٥ لسنة ٢٠١٤ جنحات أمن الدولة العليا ، المقيدة برقم ٣١٧ لسنة ٢٠١٣ حصر أمن الدولة العليا المنصور بالواقع المصرية بالعدد رقم ١٢١ في ٢٧ مايو سنة ٢٠١٧ :

وعلى الحكم الصادر من محكمة النقض في الطعن رقم ٥ لسنة ٨٧ قضائية كيانات إرهابية بتاريخ ٢٠١٨/٩/٢٦ :

وعلى الحكم البات الصادر من محكمة النقض في الطعن رقم ٢١٠٣٠ لسنة ٨٧ قضائية ، بتاريخ ٢٠١٨/٤/١٤ من الدائرة الجنائية ، بشأن القضية رقم ٢٢١٠ لسنة ٢٠١٤ جنحات قسم الدقى ، المقيدة برقم ٥٩ لسنة ٢٠١٤ كلى شمال الجيزة ، المقيدة برقم ٥ لسنة ٢٠١٤ جنحات أمن الدولة العليا ، المقيدة برقم ٣١٧ لسنة ٢٠١٣ حصر أمن الدولة العليا :

**قررنا الآتي :**

**أولاً** - إنهاء أثر قرار الإدراج رقم ٢ لسنة ٢٠١٧ إدراج إرهابيين : المنصور بالواقع المصرية رقم ١٢١ في ٢٧ مايو سنة ٢٠١٧ ; ما لم يكن أياً من السابق إدراجهم بذلك القرار مدرج على قائمة الإرهابيين بموجب قرار آخر ساري .

**ثانياً - إدراج المحكوم عليهم الآتى بيانهم على قائمة الإرهابيين :**

- ١ - محمد بدیع عبد المجید محمد سامی .
- ٢ - محمود السيد عبد الله غزلان .
- ٣ - حسام أبو بكر الصديق الشحات .
- ٤ - صلاح الدين عبد الحليم مرسى سلطان .
- ٥ - فتحى محمد إبراهيم شهاب الدين .
- ٦ - صلاح نعمان مبارك بلال .
- ٧ - محمود البربرى محمود محمد .
- ٨ - عبد الرحيم محمد عبد الرحيم محمد .
- ٩ - كارم محمود رضوان سليمان .
- ١٠ - محمد أنصارى محمد مصطفى .
- ١١ - أحمد محمد عارف على .
- ١٢ - يوسف طلعت محمود محمود عبد الكريم .
- ١٣ - سامحى مصطفى أحمد عبد العليم .
- ١٤ - محمد محمد مصطفى العادلى .
- ١٥ - عبد الله أحمد محمد إسماعيل الفخرانى .
- ١٦ - إيهاب أحمد محمد محمد التركى .
- ١٧ - أحمد عبد الرحمن أحمد قاسم .

**ثالثاً - ينشر هذا القرر بالجريدة الرسمية وتنفذ آثاره اعتباراً من تاريخ نشره .**

المحامي العام

رئيس مكتب تنظيم قوائم الكيانات

الإرهابية والإرهابيين

(إمضاء)

## **باسم الشعب**

### **محكمة جنایات القاهرة**

#### **الدائرة (١٠ جنوب)**

المشكلة في غرفة المشورة برئاسة السيد الأستاذ المستشار / مدبوبي حلمى كساب ، رئيس المحكمة .

وعضوية السيدين الأستاذين المستشارين / محمد شريف صبرى ، عمر محمد سلامة ، الرؤساء بمحكمة استئناف القاهرة .

وحضور السيد الأستاذ / زياد محسن نافع - وكيل نيابة أمن الدولة العليا .

وحضور السيد / وائل عبد المقصود سيد - أمين السر .

#### **أصدرت القرار الآتى :**

في قضية النيابة العامة رقم ٢٢١٠ لسنة ٢٠١٤ جنایات قسم العجوزة والمقيدة برقم ٥٩ لسنة ١٤ كلی شمال الجيزة) والمقيدة برقم ٣١٧ لسنة ٢٠١٣ حصر أمن الدولة العليا ) .

والمقيدة برقم ١٤ لسنة ٢٠٢١ قرارات إدراج إرهابيين .

قررت المحكمة منعقدة في غرفة المشورة : إدراج كل من هم :

١ - سعد محمد محمد عماره .

٢ - جمال فتحى محمد اليمانى نصار .

٣ - أحمد على على عباس .

٤ - خالد محمد حمزة عباس .

٥ - مجدى عبد اللطيف محمود حمودة .

٦ - إبراهيم الطاهر إبراهيم السيد .

٧ - حسن حسني حسن القبانى .

٨ - عمرو عبد المنعم فراج فرج درويش .

٩ - محمد أحمد محمد الصنهاوى .

١٠ - عاطف محمد حسن أبو العيد .

١١ - أحمد محمود عبد الحافظ أحمد .

١٢ - سمير محمد أحمد محمد .

على قائمة الإرهابيين لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ إصدار هذا القرار مع

ما يترتب على ذلك من الآثار القانونية التي انتظمتها المادة السابعة من القرار

بقانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٥

صدر هذا القرار وتلي علناً بجلسة اليوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢١/٥/١١

أمين السر

رئيس المحكمة

(إمضاء)

(إمضاء)

## قرار إدراج

### رقم ٩ لسنة ٢٠٢١ إدراج أحكام إرهابيين

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٥ بشأن تنظيم قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين وتعديلاته :

وعلى قرار إدراج الإرهابيين رقم ٤ لسنة ٢٠١٧ الصادر من محكمة جنح القاهرة (الدائرة ١٦ - جنوب) المنعقدة بغرفة المشورة بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٤ في القضية رقم ٧١٨٤ لسنة ٢٠١٥ جنح عين شمس المقيدة برقم ٥٦٦ لسنة ٢٠١٥ كلى شرق القاهرة والمقيدة برقم ٣٤ لسنة ٢٠١٥ جنح عين شمس المقيدة برقم ٣٥٥ لسنة ٢٠١٤ حصر أمن الدولة العليا ، المنشور بالواقع المصرية بالعدد رقم ١٢٢ في ٢٨ مايو سنة ٢٠١٧ :

وعلى الحكم الصادر من محكمة النقض فى الطعن رقم ١٩ لسنة ٨٧ ق ، الصادر بتاريخ ١٧ من أبريل سنة ٢٠١٨ :

وعلى الحكم الصادر من محكمة جنح القاهرة بتاريخ ٢٠١٨/٢/١١ فى الجناية رقم ٧١٨٤ لسنة ٢٠١٥ جنح عين شمس المقيدة برقم ٥٦٦ لسنة ٢٠١٥ كلى شرق القاهرة والمقيدة برقم ٣٤ لسنة ٢٠١٥ جنح عين شمس المقيدة برقم ٣٥٥ لسنة ٢٠١٤ حصر أمن الدولة العليا :

وعلى الحكم الصادر من محكمة النقض فى الطعن رقم ٢٢٦٢٤ لسنة ٨٨ ق بتاريخ ١٨/٤/٢٠١٩ والذى سبق وأن أقيم طعنًا على الجناية المار بيانها :

**قررتنا الآتى :**

**أولاً** - إنهاء أثر قرار الإدراج رقم ٤ لسنة ٢٠١٧ إدراج الإرهابيين ، الصادر من محكمة جنح القاهرة (الدائرة ١٦ - جنوب) المنعقدة بغرفة المشورة بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٤ ، فى القضية رقم ٧١٨٤ لسنة ٢٠١٥ جنح عين شمس المقيدة برقم ٥٦٦ لسنة ٢٠١٥ كلى شرق القاهرة والمقيدة برقم ٣٤ لسنة ٢٠١٥ جنح عين شمس المقيدة برقم ٣٥٥ لسنة ٢٠١٤ حصر أمن الدولة العليا ، المنشور بالواقع المصرية بالعدد رقم ١٢٢ في ٢٨ مايو سنة ٢٠١٧ ، ما لم يكن أىًّا من السابق إدراجهم بذلك القرار ؛ مدرج على ذمة قرار آخر ساري .

**ثانياً - إدراج المحكوم عليهم الآتى بيانهم على القائمة الرسمية للإرهابيين :**

- ١ - عبد الرحمن نصر عبد المنجى .
- ٢ - علاء غالب الكيلانى الھلفى .
- ٣ - خميس حسن محمد فوزى .
- ٤ - حاتم السيد زغلول على هزادع .
- ٥ - طارق أحمد السعيد عبد الحليم الوكيل .
- ٦ - إسماعيل غالب الكيلانى الھلفى .
- ٧ - إسلام علاء الدين عمر الفاروق .
- ٨ - عمر محمد إسماعيل عبد الحميد محمد جحيش .
- ٩ - هشام مدوح على محمد .
- ١٠ - إسلام مدوح محمد محمد زغلول .
- ١١ - أحمد محمد إسماعيل عبد الحميد محمد جحيش .
- ١٢ - شوقي السيد صابر السيد .
- ١٣ - أحمد محمد عبد الحميد عبد الرحمن .
- ١٤ - مصطفى هاشم التجيلي محمد .
- ١٥ - محمد مصطفى أبو ضيف هاشم .
- ١٦ - حسام حامد حمدى يوسف عشري .
- ١٧ - محمد حسنى عبد الجليل يوسف عشري .
- ١٨ - محمود نور الزهور جمعة أبو العلا .

١٩ - هانى محمد عبد الحليم على .

٢٠ - مالك أحمد محمد محمد شحاته .

٢١ - أشرف عبد الفتاح محمد طه المندراوي .

٢٢ - هانى أحمد حسن حسين .

٢٣ - مروان هشام محمد السعيد المتولى .

٢٤ - عبد العزيز محمود محمد حسانين على جاد الحق .

**ثالثاً** - ينشر القرر بالجريدة الرسمية وتنفذ آثاره اعتباراً من تاريخ نشره .

المحامى العام

رئيس مكتب تنظيم قوائم الكيانات

الإرهابية والإرهابيين

(إمضاء)



**باسم الشعب**  
**محكمة جنایات القاهرة**  
**الدائرة (١٠ جنوب)**

المشكلة في غرفة المشورة برئاسة السيد الأستاذ المستشار / مدبوبي حلمى كساب ، رئيس المحكمة .

وعضوية السيدين الأستاذين المستشارين / محمد شريف صبرى ، عمر محمد سلامه ، الرؤساء بمحكمة استئناف القاهرة .

وحضور السيد الأستاذ / زياد محسن نافع - وكيل نيابة أمن الدولة العليا .

وحضور السيد / وائل عبد المقصود سيد - أمين السر .

**أصدرت القرار الآتى :**

في قضية النيابة العامة رقم ٧١٨٤ لسنة ٢٠١٥ جنایات عین شمس (وال المقيدة برقم ٥٦٦ لسنة ٢٠١٥ كلی شرق القاهرة) .

(وال المقيدة برقم ١٥ لسنة ٢٠٢١ قرارات إدراج إرهابيين) .

قررت المحكمة منعقدة في غرفة المشورة : إدراج كل من هم :

[عبد العزيز عبد العيوب عبد العزيز إبراهيم وشهرته عزت وعبد الله عبد الحميد إسماعيل عبد الحميد جحش ومحمد عبد الوهاب ياسين عبد الوهاب وشهرته محمد السنى وأنس أحمد محمد محمد شحاته وذكرها السيد حسين عبد العال وحمزة السيد حسين عبد العال] على قائمة الإرهابيين لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ إصدار هذا القرار مع ما يتربّ على ذلك من الآثار القانونية التي انتظمتها المادة السابعة من القرار بقانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٥ صدر هذا القرار وتلي علناً بجلسة اليوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢١/٥/١١

رئيس المحكمة

(إمضاء)

أمين السر

(إمضاء)

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

---

٢٠٢٠ / ٢٥٨٧٧ - ٢٠٢١ / ٥ / ١٨ - ١٠٤٩

